

410 من 321 / شرح كتاب زاد المستقنع / الصلاة / شروط الصلاة

/ صالح الفوزان / الفقه / كبار العلماء

صالح الفوزان

بسم الله الرحمن الرحيم. المكتبة الصوتية لمعالي الشيخ الدكتور صالح بن فوزان الفوزان. شرح كتاب زاد المستقنع في صار المقنع

للفقير موسى ابن احمد الحجاوي رحمه الله الدرس الرابع عشر - 00:00:00

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلوة والسلام على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين ما بعده قال المؤلف

رحمه الله تعالى ويحرم استعمال منسوج او مموه بذهب قبل استحالته. بسم الله الرحمن الرحيم - 00:00:18

المكان المؤلف رحمه الله يتكلم ستر العورة في الصلاة من شروط صحة الصلاة ستر العورة وبين ذلك فانه بعد ذلك تطرق الى ما

يحرم من الملابس على الرجال لا يحرم من الملابس على الرجال - 00:00:40

فيحرم على الرجال ليس الذهب سواء في الثياب او الخاتم او غير ذلك وكذلك الحرير ليس الحرير حرام على الرجال لأن النبي صلى

الله عليه وسلم قال في الذهب والفضة - 00:01:15

كله لدماء امتی حرام على ذكورها فيحرم على الرجل ان يلبس الذهب او يلبس شيئا فيه ذهب قبل استحالته قبل الارهاب هذا

الذهب وتلاشيه كان يلبس قموها بذهب او منسوج بذاك بعض خيوطه من الذهب - 00:01:45

لان هذا استعمال للذهب في اللباس على الرجال وهو الفرق لا يحرم ويحرم استعمال منسوج او مموه بذهب قبل استحالته

استعمال منسوج يملك البعض من الذهب او نبوة بان يكون - 00:02:24

فانه يحفظ لأن النبي صلى الله عليه وسلم حرم ليس الذهب هذه الامة نعم وثياب حرير النوع الثاني مما يحرم على الرجال ثياب

الحرير ما نسج من الحرير خالصة او مخلوطا - 00:02:56

الا اذا كان الخلط من الحرير لا يظهر وانما الذي يظهر هو غير الحرير او تساوي في الظهور اما لو كان يغلب عليهم ظهور الحرير فانه

حرام. اذا يحرم على الرجل ليس الحرير الخالص - 00:03:28

هو ليس الحرير الغالب مع غيره بهذا الحكم للغلب فاذا كان الثوب منسوجا من الحرير وغيره ولكن كاد الحرير اغلب انه يحرم فان

كان متساوين او الحرير مغلوب والغير الحرير هو الغالب فلا بأس - 00:03:51

وثياب حرير وما هو اكثر ظهورا على الذكور؟ اكثر ظهورا يعني هذا المخلوق بالحرير اذا كان غالبا وهو الظاهر وغيره مختفي فان

هذا حرام لأن الحكم للغلب اما ان كان العكس غير الحليم هو الغالي او قطن ولا معه كتاف لو عصوب - 00:04:20

ونعطي على الحرير فلا بأس او تساوي في الظهر ايضا يقولون لا بأس وان كان هذا فيه النفس بدون شيء تساوي النفس بدون شيء

اذا المخلوط بالحديث له ثلاث حالات. الحالة الاولى ان يكون الحرير هو الغالب. هذا حرام - 00:04:51

في الحالة الثانية ان يكون خير الحرير هو الغالب هذا حلال. حلال ثلاثة ان يكون تساوى يعني في الظهور هذا محل نظر يقول لا
بأس ولكن لا تستقبل هذا. نعم - 00:05:17

وما هو اكثر ظهورا على الذكور لا اذا استوا لا اذا استوا يعني في الظهر نعم ولضرورة او حكته بياح الحبيب في حالات بياح الحرير

الخالص او المخلوق يدخل حالات - 00:05:34

الحالة الاولى للضرورة اذا اضطر الى لبسك لأن يكون ما عنده الا غيره ما عنده الا ثوب حياته كل هذه يصير عريانا يلبس الحليب

يستر عورته. هذه ضرورة او يكون برد - 00:05:57

تكون الوقت والجو بارد فيليس الحرير خوفا من اصابة البرد هذه غرورة لا بأس نعم هذى حالة نعم او حكة او يلبسه لحكة جلده فيه حساسية فيه جرب حكة حساسية - 00:06:18

ومعروف ان الحرير انه يخفف الحركة لنعومته وبيلاسته ولو لبسنا بالحرير فان الحساسية تشتت عليه. هذا من باب العلاج.
يجوز للبس الحرير لا او مرض اوبا لان هذا علاج اذا كان لبس الحرير - 00:06:41

يتناهى به المريض ووصف له طبيا وصف له طبيا لانه ينفع من علاج هذا المرض هذا لا بأس به للعلاج. نعم او حرم حرب يلبسه في الحرب لانه يقي من السلاح - 00:07:11

ولانه ايضا يغطي الكفار اذا رأوا على المسلمين ثياب حرير قالوا هذا يكون دليلا على قوتهم وفيه لبسه في الحرب وفيه معنى انه يقي من السلاح بقوته والمعنى الثاني انه يغطي الكفار - 00:07:34

لا او حشوا الحالة الرابعة يضعف الحرير اذا كان حشوة اذا كان خشمك مثلا الثوب هذا مكون من طبقتين طعمه نهاره وغيرهن حرير
فهذا لا يهم لانه مختفي اذا كان الطالب وبين الحرير المحشو من اجل الدفع - 00:07:57

او فلا بأس بذلك لان الحرير مختفي ولا يظهر. نعم. او كان على من اربع اصابع فما دون الحالة السادسة لا ارخص فيه النبي صلى الله عليه وسلم وهو التطريز. يجوز تطريز الثوب بالحليب تطريز الفروة - 00:08:36

بالحرير والجبة والبشت يجوز تطريزه بالحرير بشرط ان لا يزيد اربع على اربعه اصابع هذا جائز تفريح على الاطفال او على الجيب. آآ او على - 00:09:02

او على خروج الجبة او الفروة يجوز لا حدود اربعة اصابع اعاقة ولا او لقاء او رضى عليه شد الثوب ولا عنده حقة يرجع فيها الى الحرير يا رب الجيب لا بأس لاجل يستر هؤلاء او لبنة جيب - 00:09:27

لا هذا يدخل في علق اللي سبق يعلم ما يحيط بالعنق اطار جيب الثوب في الحرير او جيب لا وسجف فرار سدح الفراء ايضا مثله مثل مثل الذي نهونه معناه تقليص الحواشي - 00:09:57

حواجب القراءة بالحرير لا بأس بذلك. بشرط ان يكون في حدود اربع اصابع فما لول قوله صلى الله عليه وسلم جاء في الحديث على منقح آآ قول الرسول صلى الله عليه وسلم الا على الطراز - 00:10:23

ويكره المعصر والمزعفر للرجال. بالاحكام الملابس ايضا انه يكره المعصر مصبوغ بالعصفر بدأت معه وابن زعتر المصفوف بالزعفران ايضا يكره هذا يكره في اسلوب هاتين المادتين كراهية وليس للتهديد نعم - 00:10:48

واقراء المعصر والمزعفر للرجال ومنها اجتناب النجاسات ومنها اجتناب النجاسات الصلاة انتهى بذلك من السترة والملابس انتقل الى شرط اخر وهو اجتناب الدنيا فيشترط لصحة الصلاة اجتناب النجاسة في الثور وفي البدن - 00:11:22

وفي البقعة التي يصلى فيها الشراء ان يكون الثوب طاهرا لان النبي صلى الله عليه وسلم خلعت عليه وهو يصلى لما علموا ان فيهما نجاسة كذلك لاما سأله المرأة عن الدم دم الحيض يصيب الثوب. امرها ان تغسله - 00:11:52

وبرهات تغسله ثم تصلي به وكذلك في البقعة فما بال الاعرابي بطائفة المسجد امر النبي صلى الله عليه وسلم بصب الماء على بول الاعرابي فهذا دليل على تطهير البقعة التي - 00:12:20

يصلى فيها نعم وعلى المنهج لانه اذا كان يشترط الطهارة بالثوب فعلى البدن من باب اولى. نعم وقد امر النبي صلى الله عليه وسلم بالاستكمار او الاستنجاء بالماء لازالت اثر الخارج من السبيلين. دل على انه يشترط ايضا الطهارة في البدن. نعم - 00:12:44

ومنها اجتناب النجاسات. نجاسات بانواعها كما سبق ثلاث انواع نجاسة مغلظة وهي نجاسة الكلب ويقايس عليها ونجاسة مخففة وهي نجاسة بول الصبي الذي لا يأكل الطعام له بالغلام. الذي لا يأكل الطعام. فهذا يكفي نفسه - 00:13:10

لان نجاسة المخففة نجاسة البني ايضا مخففة يكفي مبحوها والثالث نجاسة غير ذلك بين المغلظة وبين المخففة وهي نجاسة البول والغائط الى اخره. نعم فمن حمل نجاسة لا يعفى عنها - 00:13:44

او لاقاها بثوبه او نجاسة معه وهو يصلي في قارورة في علبة معه في جيده وهو يصلي لا تصح صلاته لانه حامل للنجاة. نعم عامل للنجاسة لا فمن حمل نجاسة لا يعفى عنها انما يعفى عن الشيء اليسير للشيء اليسير كما سبق يعطى - 00:14:07

يسير وعن اثر استكبار لمحله هذا مغفو عنه لان للاستجمار بالحجارة ما يزيلها ما يزيله ترى النجاسة تماما ولكن يعفى عما بقي يعفى عن الاثر او لاقاها بثوبه او بدنه. حملها هذا او لاقاها. يعني لبست نجاسة لبسها - 00:14:41

ببدنه لمسها ببدنه يده او في آرجله او او سجد عليها او جلس عليها هذه الملاقاة. ملاقاة يعني الولاس ايلا باس النجاسة ببدنه او بثوبه ايها بثوبه او بدنه لم تصح صلاته - 00:15:19

لاقاها يعني بأسها لا وان طين ارضا نجسة او فرشها طاهرا كره وصحت اذا جعل حائلا فوق النجاسة. جعل حائلا فوق النجاسة بان فرش عليها فراشا طاهرا او وضع عليها طينة - 00:15:48

وضع عليها طينا حتى اختفت تحته ديال طه بالطيف وصلى على هذا الحاجب كرهت الصلاة لانه يعتمد على النجاسة انه يعتني بجلسه تحته يعتمد عليها ولكن صلاته صحيحة. لانه ما فيه نجاسة لا في ثوبه ولا في بدنه - 00:16:18
ولا في بقعته التي يباشرها لانه لا في شيء الظاهر وهو الفراش او الطين ولكن يكره هذا العمل لان النجاسة تحته وهو يقع عليها ويعتمد عليها من وراء الحال وبالفلوس - 00:16:51

سطح البالوعة او سطح المجاري سطح البالوعة وسطح المجاري تجري تحته النجاسة تصح الصلاة فوقه لكن مع الكرامة. لا وان كانت بطرف مصلى متصل صحت ان لم ينجر بمشيه. اذا كانت النجاسة في طرف سجاد يصلي عليه. سجاد كبيرة - 00:17:11
كبير والقسم الذي يصلي عليه ما فيه شيء صحة الصلاة وان كان هذا الاقتراف بعضه نجس لكن هو لم يباشر النجاسة والنجاسة بعيدة عنه اجازة بعيدة العلوم لا ومن رأى عليه نجاسة بعد صلاته. هذه مسألة يكثر الوقوع فيها - 00:17:37

وهو انه صلى في ثوب تبين له ان فيه نجاسة بعد ما صلى تبين ان فيه نجاسة رأى عليه البول او رأى عليه العذرة او دم باب الوسط هذا كما ذكر المصنف هنا فيه تفصيل ان كان عالما بها قبل الصلاة ولكن نسيها - 00:18:06
نسي وصلى فانه يغسلها ويعيد الصلاة لانه كان عالما بها قبل الصلاة اذا ما دام انه عالما بها تأكينا انه صلى فيها صلى في ثوب نجس والنسيان لا يعطيه منه - 00:18:29

النسيان لا يعطيه التجلب النجاسة. فيعيد الصلاة وهذا يعني ارجو هذا القول المرجوح. الصحيح انه اذا صلى ناسيا هو عالم بها لكن نسيه صلى الصحيح ان صلاته صحيحة قوله صلى الله عليه وسلم الخطأ والنسيان واستكذبوا عليه - 00:18:55
وقوله تعالى ربنا لا تؤاخذنا ان نسينا او اخطأنا فيعذر بالنسيان صلاته صحيحة على القول الراجح هذى الحالة الاولى الحالة الثانية قال له ما يدرى هل هي قبل الصلاة ولا بعدها - 00:19:20

صلى ويوم صلى متى صارت؟ هي قبل الصلاة ولا بعدها يقول الصلاة صحيحة على كل حال لانه لم يتغير انه صلى فيها والاصل الصحة الاصل الصحة ولا نونقن صلاته بامر محتمل - 00:19:42

صلاة حدثت هذه فلا تبطل صلاته نعم فمن رأى عليه نجاسة بعد صلاته وجهل كونها فيها لم يعد. اذا جهل كونه غريبا لم يعد لان الاصل هاتوا الصلاة. الصلاة انتهت الان - 00:20:06

واربعة وتر وهو له يجزم ضد هذه النجاسة كانت فيها فلا تبطل الصلاة بالاحتلال لانه ربما تكون حدثت بعد الصلاة وان هرم انها كانت فيها نعم وان علم انها كانت فيها لكن نسيها او جهلها اعاد - 00:20:31

والصحيح انه لا يعليك لقوله تعالى ربنا لا تؤاخذنا ان نسينا قول النبي صلى الله عليه وسلم الخطأ والنسيان فيفسله للمستقبل اما الصلاة التي انت هاتها وهي صحيحة. لا لكن نسيها او جهلها اعاد - 00:20:54

ومن جبر عظمته بنجس لم يجب خلعه مع الضرر. اذا افتر عونه بشيء نجس عون غيره. مثلا او عون الخنزير كما يعمل الان نقل الاعضاء الان نقل الاعضاء جابوا لهم خزي - 00:21:15

ولا عضو بنزين يعني عضو نجس في الحيوان النهج هذا فيه تفصيل ان كان يستطاع ازالته وجبت ازالته واستبداله بشيء طاهر اما

اذا كان لا يمكن ازالته الا بضررها الحق الانسان - 00:21:40

فانه لا حرج عليه يصليه فيه والحمد لله وما جعل عليكم في الدين بالحرج. نعم وما سقط منه من عضو او سن فظاهر. ما سقط من الادميين. ما سقط من الادمي من عضو - 00:22:03

بيد او رجل او سن او شعر فانه ظاهر لان الادمي ظاهر اعضاؤه وهيئته ولعابه ظاهر ولو كان كذا لان الله خلقه ظاهر. وابني نجاسة الكافر عندما يشركون نجس. المراد بها النجاسة المعنوية. ليست النجاسة - 00:22:24
الحسية نعم ولا تصح الصلاة في مقبرة وهل المواقع التي ينهى عن الصلاة فيها؟ مواقع سبعة ينهى عن الصلاة فيها اي صلی فيها لم تصح صلاة. الاول ولا تصح الصلاة في مقبرة. في المقبرة - 00:22:54

الاول المقبرة لا تصح الصلاة في المقام لان هذا وسيلة من وسائل الشرك ولا تصح الصلاة عند القبور لان النبي صلی الله عليه وسلم قال لا تتحذوا القبور مساجد والمراد لا تصلوا عنده لانه صلی في مكان فقد اتخذه مسجدا سواء كان مبنيا او غير مبني - 00:23:19
لقوله صلی الله عليه وسلم جعلت لي الارض مسجدا وطهورا فلا تصح الصلاة في المقابر ولو كان قبرا واحدا لو كان قبر واحد اذا صلی عنده صلاته غير صحيحة الله النبي صلی الله عليه وسلم عن الصلاة عند القبور لانه وسيلة للوسائل الشرك - 00:23:48
اما قول بعضهم بان المقابر التيساع هذا غير صحيح فهو بالله عذاب الاجر لكن هذا من وسائل الشرك. لا. وحش الموضع الثاني الحش وهو موضع قضاء الحاجة موضع قضاء الحاجة من مولب او غائط فلا تصح الصلاة في الحشوش - 00:24:14
لانها مأوى الشياطين ولانها لا تسلم من نجاسة ولا يجوز ذكر الله جل وعلا فيها ولا تلاوة القرآن فيها ادي الحشوش استثناء وحمام ثالث الحطب والحمام هو الذي كان يتخذ للاستحمام - 00:24:41

ما هو بالحمام موقع قضاء الحاجة اللي يسمى بوضع قضاء الحاجة يصير له حش الحمام هو الذي يستعمل للاستحمام فقط يجعلون فيه مياه ساخنة وبخار يدخلونه من اجل الاستشفاء من اجل الاستشفاء - 00:25:07
فهذا يكره الصلاة فيه. لانه موطن لكشف العورات واعطاني اذن الموضع الرابع على قول الابل لانه الذي صلی الله عليه وسلم نهى عن الصلاة في مبارك في مكان من مبارك الابل - 00:25:31

وادهي والله اعلم تعبدني لا لا تدرك علته لا تضعف علته فينهى عن الصلاة في اعقاب الابل كما ان اكل لحومها يرقوا الوضوء هذا له خاصية بخلاف الغضب اكل لحومها لا ينقض الوضوء وتجاوز الصلاة للعاصم بالغنم - 00:25:56
نعم ويراد بمعاقب الابل المحل الذي تأوي اليه الابل للمبيت فيه نعم ومغصوب الموضع الخامس المقصود ارض مقصوبة استولى عليها ظالم واخذها من صاحبها قهرا لا تجوز الصلاة فيها لانه الاستعمال اللي ملك الغير بغير جذبه - 00:26:24
بغير جذبه استعمال لملك الغير بغير اذنه. فاذا علمت من هذا المكان المقصود مأخوذه بغير حق فلا يجوز لك ان تصلي فيه. لانك تستعمل مكان الظلم لعب واصبحتها السادس اسطحه الحج. سطح الحج سطح الحمام سطح - 00:26:57
اعطاني الابل سطح المغصوب دار المقصوبة لان الهوى له حكم القرار فاذا كانت هذه الامكنته لا تصح الصلاة فيها فلا تصح ايضا في اسطحها لان الهوى له حكم القرار يا رب - 00:27:29

وتصح اليها تصح ان تقول امامك يصح ان تصلي في مكان وامامك معقل ابل. او امامك حش او حمام او ارض مقصوبة خارج عن هذه البقاع وتصلی صحت صلاتك ولو كنت مستقبلا لها - 00:27:55

لأنك لم تستعملها وانت خارج عنها. نعم ولا تصح الفريضة ولا تصح الفريضة في الكعبة. هذا الوضع الفريضة لا تصح داخل الكعبة المشرفة واكل نافلة فيستحب ان يصلی بداخل الكهف - 00:28:17

لان النبي صلی الله عليه وسلم لما دخل اعاب الفتح صلی فيها عليه الصلاة والسلام. صلاة نافلة اما الفريضة فلا تكون خارج الكعبة لقوله تعالى فولي وجهك شطر المسجد الحرام تستقبل الكعبة - 00:28:39
ولا تصلي في داخلها لا ولا تصح الفريضة في الكعبة ولا فوقها. لا تصح الفريضة بالكتبة يعني داخلها. وكذلك في داخل الحجة تأكل الحجر لا تصح الفريضة لان الحجر من الكعبة - 00:28:57

ولا في سطح الكعبة لا تصح الفريضة في سطح الكعبة واما لا الله الا لتصحيفه فيها وفي سطحها وفي الحجر. بفعل النبي صلى الله عليه وسلم. نعم وتصح النافلة باستقبال شاخص منها. تصح النافلة بشرط ان تستقبل شيئاً طيلة العمل. جداراً يعني - 00:29:17
لكن لو صليت بداخل الكعبة ولا امامك كلها شيء يعني صليت مثلاً وحالياً للباب طلية بحالى للباب ما صارت بشيء او صليتم الصبح وليس امامك شيء من اهدر الكعبة لم تصح صلاته. لا. ومن الكعبة يعني لو صليت فوق سطح الكعبة ولا امن من شيء من جدار الكعبة - 00:29:44

داخل وهذا في الداخل الخاص. نعم ومنها استقبال القبلة. انتهى الكلام على شرط الطهارة في البقعة شرط طهارة البقعة ابين لكم ما يجوز الصلاة فيه وما لا يجوز الصلاة فيه من البطاعة - 00:30:09

انتقل الى شرط اخر وهو استقبال القبلة تركوا لصحة الصلاة انت ريبة في استقبالك لله اي الكعبة المشرفة لقوله سبحانه وتعالى فولى وجهك شطر المسجد الحرام وحيثما كنتم فولوا وجوهكم - 00:30:31

تطرق وكررها له ثلاث مرات في في مواضع متقاربة من سورة البقرة فدل على ان استخبار القبلة شرط لصحة الصلاة مع الاستطاعة والقدرة مع الاستطاعة والقدرة فمن صلى الى غير القبلة - 00:30:55

من غير ضرورة صلاته باطلة لا ومنها استقبال القبلة فلا تصح بدونه لا يصح الصلاة بدون استقبالكم لو صلى منحرفاً عن القبلة القبلة خلف ظهره او الى جرده او الى جنبه ما صحت صلاته - 00:31:15

الا في حالة الضرورة كما يأتي. نعم فلا تصح بدونه الا لعجز لعاجزة عن استقبال القبلة مثلاً محصور انسان مأسور اسره العدو الى غير القبلة وصلبوا الى غير القبلة يصلى على حسب حاله. قوله تعالى فاتقوا الله ما استطعتم قوله تعالى ولله المشرق والمغارب. فاينما تولوا - 00:31:38

فسمى وجه الله اذا اسر الانسان من خلق ولا يستطيع استقبال القبلة يصلى على حسب ولا يترك الصلاة يقول ما دام اني ما استقبل القبلة انا ما علي صلاة ولا هذا غلط - 00:32:08

الصلاه لا تسقط يسقط الشرط المعجوز عنه يسقط الصلاه يصلى على حسب حاله ولو كان الى الشرق او الغرب او الجنوب شنو ان هذا استطاعته - 00:32:25

كذلك المريض اللي على السرير وهو ما يستطيع يتحرك ولا عنده احد يوجهه للقبلة ويبي يطلع الوقت وهو على حال حال يصلى على حسب حاله ولا يفوت الصلاه صلي على حسب حاله ولو كان الى غير القبلة - 00:32:42

ولا يخرج وقت الصلاه بدون انه يصلى هذى ظرورة لا الا تصح بدونه الا لعجز ومتخلف راكب سائر في الحالة الثانية تصح الصلاه الحالة الاولى تصح الصلاه الى غير القبلة للعاجل - 00:33:01

للعزيز عن استقبالها العادل على استقبالها قوله تعالى فاتقوا الله قسط الرأي فإذا لم يستطع استقبال القبلة سقط الشرط ولم تسقط الصلاه الحالة الثانية اوسع من الفريضة. ابياع ان يصلى النافلة الى غير القبلة في حالة السفر - 00:33:27

للراكب اذا كان راكباً اذا كان راكباً فانه يصلى الى جهة سيره لأن النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلى على راحلته من الليل اينما توجهت به راحلته لأن النافلة اوسع من الفريضة. ومن اجل التوسيع على الناس في - 00:33:53

بحصول الاجر ولا ينحرم الانسان من صلاة الليل لانه جلس يصلى الليل فات عليه السير وانت ترك صلاة الليل فات عليه الاجر. الله جل وعلا برحمته اباح له ان يصلى النافلة على الراسد - 00:34:18

اينما توجهت اينما توجهت به راحلته لا ومتخلف راكب سائل في سفر ويلزمه افتتاح الصلاه اليها لا ما هو بلازم تصليه مع اينما توجهت به راحلته كل الصلاه نعم وماش ويلزمه الافتتاح والركوع والسجود اليها - 00:34:37

المaggi في السفر اللي ما هو براتب. ايضاً يصلى اينما توجه وهو يمشي ويركب ويسلام على الارض ويمشي جهة سيره لئلا يحرم الى الاجر ويحرم من الصلاه وماش ويلزمه الافتتاح والركوع والسجود اليها. لأن هذا ما يشق عليه. المشي ما يشق عليه ويستقبل يستقبل - 00:35:14

الافتتاح تكبيرة الاحرام ويستقبلها عند الركوع والسجود ولا يشق عليه بخلاف الذي على الراحلة فانه يشب عليه الركوع والسجود الى القبلة لذلک سوره الركوع والسجود لا وفرض من قرب من القبلة وكذلك من الاحوال التي يسقط فيها استقبال القبلة حالة الخوف -

00:35:39

حالة الخوف قال جل وعلا فان خفتم فرجالا او ركبا فيصلی الهارب من العدو يصلي جهة سيره سواء كان الى القبلة او الى غير القبلة سواء كان ماشيا او راكبا او ركبان - 00:36:05

هذا اذا كان خائفا من العدو يدركه ويلاحقه. لو وقف يصلی يا فلان وحان وقت الصلاة ويبقى يخرج وقت الصلاة وهو في حالة الهرب يصلی على حسب حاله. هذا مما يدلکم على ان الصلاة لا تسقط بها - 00:36:30

ولكن المسلم يصلیها على حسب حاله وحسب استطاعته. فيسقط استقبال القبلة بهذه الحاله. حالة الخوف الخوف الذي لا يستطيع معه استقبال القبلة وكذلك لو كان طالبا لعدو طالب لعدو يسير خلفه يتطلبه يقين يقتله - 00:36:47

وان وقت الصلاة وهو في طلبه يصلی وهو يقوم او راكب لانه لو وقف يصلی راح العدو هرب يصلی ولو ولو كان الى غير وحان وقت الصلاة اصابة عينها. عرفنا ان استقبال القبلة وهي الكعبة المشرفة. شرق للصلاه - 00:37:11

التفاصيل فيه ما المقصود باستقبال القبلة؟ هل المقصود استقبال الجهة او استقبال عين الكعبة استقبال عين الكعبة قال هذا فيها فيه تفصيل الذي يرى الكعبة يشترط ان يستقبل عينها كالذي داخل المسجد الحرام - 00:37:41

يجب عليه ان يستقبل عين الكعبة يعني وراثا اما الذي خارج المسجد الحرام ولا يرى الكعبة. فيكتفي ان يستقبل الجهة التي فيها الكعبة التي فيها الكعبة لان النبي صلی الله عليه وسلم قال ما بين المشرق الى المغرب قبلة. هذا في حق اهل المدينة ومن -

00:38:06

على سبك ما بين المشرق الى لماذا؟ لان الكعبة وبين تكون من المدينة ها؟ جنوب المدينة اذا ما بين المشرق والمغرب لاهل المدينة واهل الشام قبلة. وكذلك يقاس عليهم بقية - 00:38:31

الجهاد الذي في المشرق قبلته المغرب والذی في المغرب قبلته البشرة والذی في الشمال قبلته الجنوب والذی في الجنوب قبلته الشبه ولو انت ما تشواف الكعبة لان هذا متذرد انت تبي تشوافه الكعبة - 00:38:51

00:39:13

بقدر استطاعتك انك تعدل اتجاهك لكن اللي ما يرى الكعبة باستطاعته يعدل الاتجاه منه بالمئة لا بد يكون عنده شيء من الانشراف عنه فيعطي عن هذا والحمد لله وفرض من قرب من القبلة اصابة عينها الذي يراها الذي يرى الكعبة يشترط ان يصيب عينها تكون امامه - 00:39:40

تكون الكعبة فان صلی بداخل المسجد الحرام الى غير الكعبة بطلت صلاته ومن بعد جهتها ومن بعد عنها ولا يراها شرط ان يستقبل جهتها اي الجهة التي فيها الكعبة الشمال او جنوب او شرق او غرب وهذا من تيسير الله عز وجل. نعم. فان - 00:40:07

اخبره ثقة بيقين طيب انتهينا من قضية ما يستقبله المصلي من عين الكعبة او جهة الكعبة كيف يعرف الانسان الكافر؟ كيف يعرف الانسان قبل الانسان اللي ما هو في مكة - 00:40:34

وبعيد عن المسجد عن المسجد الحرام كيف يعرف القبلة في المشرق والمغرب يعرفها او بالبر او بالبحر او في كل او في البلد. كيف يعرف الكعبة وهو بعيد عنه قال يعرفها بغلود - 00:40:53

يعني ايش ابي امور وادلة يستدل بها اولا الاخبار اذا اخبره ثقة ان هذه القبلة الى هذه الجهة وهو ثقة عنده فانه قبل خطأه ويصلی لا فاخبرهم ثقة بيقين بشرطهم قد يكون الاخذ الثقة - 00:41:14

وان يكون متيقنا اما ان كان يقول والله اظن هذا اظن القبلة هنا تقول لها لما يكفي؟ لان الله حتى نفس الشخص يظلم قال اجتهاد

اجتهاد الظل فلا يكفي. لو قال لك انا لابد ان القبلة هنا تقول له هذى لكن اذا كانت القبلة هنا - [00:41:39](#)

اذا بالخبر الى جهة الاولى بشرطين ان يكون الم قبل ثقة ما هو فاسق ولو انت ساهم وان يكون يخرب بيقين ما يخرب عن غلبة ظن او عن اجتهاد لانه باجتهاد واولى بالاجتهاد كانت اذا صارت المسألة مسألة اجتهاد - [00:42:01](#)

لا تأخذ باجتهاد غيرك. نعم او وجد محاريب اسلامية؟ نعم. كذلك ادلة القبلة وجود البحاري وهي الطاقات اللي في المساجد في قبلة المساجد هذى علامه على الكفر فاذا رأيت المحاريم فانك تستدل بها اعياد المسلمين اعتمدوها - [00:42:26](#)

وصلوا اليها فان تصلى وتعتمد على المحاريم. التي يصلى اليها اهل المسجد والمحاريم ليست بدعة كما يقول بعض المتعالمين المحاريب موجودة مثل العصور الاولى عند المسلمين موجودة ولا تعرف القبلة الا بها لو دخلت مسجد ما فيه محرم - [00:42:53](#) وش يدللك على القبلة الحجر لو دخلت مسجد الحرام صار مثل الحجرة ما تدرى وجود المحاريم في مصلحة اصبح عظيما للمصالح العظيمة اليست من البدع كما يقول المتعالمين في هذا الوقت - [00:43:20](#)

لكن المبالغة في المحاريم المبالغة في المحاريم والتكلم في المحارم هذا هو الذي لا يجوز. اما وجود شراب يسير يدل على القبلة. ولا فيه مبالغة ولا فيه ظلم او نقوش - [00:43:46](#)

هذا لا يأس به هذا المصلحة تقتضيه نعم او وجد محاريب اسلامية او اليهود في كنائسهم لا يعمل بها عمل بها ويستدل عليها في السفر هذا في البلد. البلد يستدل عليها بخبر الثقة - [00:44:04](#)

المتيقن وبوجود المحاريب هذا بالبلد في السفر اذا كان ما عنده محاريم ولا عنده احد يجيء يعرف القبلة اهل البلد لا. فيستدل عليها في السفر بالقطب القطب وهو الذي تدور عليه الافلاك - [00:44:31](#)

القطب هو الذي تدور عليه الافلاك. وهو قطب قطب في الجنوب. قطب الجنوبي والقطب الشمالي القطبان تدور عليهم الاملاك. لكن الشمالية تدور على القطب الشمالي. والافلاك الجنوبية تدور على القطب الجنوبي. ولماذا - [00:44:55](#)

لانه ثابت القطب ثابت بمكانه بخلاف بقية الاجور فانها تمشي تسير فانه ثابت لانك تدور عليه منازل القضاء شمالي والجنوبي والقطب ثابت في مكانه لا يتزحزح فلذلك يستدل به يقولون القطب لا يرى. لانه نجم خفي. ولكن نستدل على القطب في الجنة - [00:45:15](#)

الجدي يدور على حوله قريب منه فيستدل عليه بالجديد ومدار اليد قريب ولا يأثر دوران لانه يدور في دائرة قريبة وصغيرة حول القطن فيدل عليه الجنين. فاذا رأيت الجدي الشباك اذا عرفت الشمال عرفت بقية - [00:45:51](#)

الجهاد كلنا اذا شفت الجديد عرفت الشمال ولا لا؟ اذا عرفت الشمال عرفت بقية الجهاد عرفت وعرفت الشرط وعرفت انهار نعم والشمس والقمر. كذلك تستدل على القبلة بالشمس. والقمر. لان الشمس تسيل من الشرق الى الغرب - [00:46:19](#)

كثير من الشرق الى الغرب. وفي اول النهار تعرف الشرق للشمس وفي اخر النهار تعرف الغرب ايش للشمس ايضا كذلك في القبر اول ما يطلع تعرف الشر عند الغروب تعرف الغرب فازا عرفت جهة واحدة عرفت بقية الجهات نعم - [00:46:44](#)

والشمس والقمر ومنازلهم. منازلهم منازل الشمس والقمر. لان الشمس والقمر كل كل اليوم له ملزمة الى ان ينتهي الشهر القضاء ما هو بيصير في مسار واحد قال لي كل يوم يصير في مسار منزلة يسمونها المنزلة - [00:47:09](#)

ثمان وعشرين منزلة شمالية اه اربعة عشر نجلس شمال واربعة عشر رجلا جنوب. يسير فيها يقطعه القمر في شهر. ثمان وعشرين. ويستسلم يعني يختفي تحت الشمس في ليلة ان كان الشهر تسعه وعشرين او ليلتين كان الشهر ثلاثين - [00:47:31](#)

هذه المنازل القمر. الشمس مثله تسير في منازل ثلاث مئة وستين منزلة هو السبب ثلاث مئة وستين وزيرة طول السنة كل يوم تكون في منزلة منازل الشمس الا في البروج يسمونها البروج - [00:47:53](#)

لا وان اجتهاد مجتهاها فاختلافا جهة لم يتبع احدهما الاخر رقم في البروج شهدوا ان اتفق اجتهادهم الحمد لله صلوا قليلا اتفاقهم دليل على على طلبة الظن يصلى. اما ان اختلف اجتهاده فلا يجوز ان يقلد احدهما - [00:48:12](#)

بل كل يصلى الى اجتهاده هو لا ويتابع المقلد واقتئما اما الانسان اللي ما اجتهاد ولا يعرف يتبع اوثق المجتهدين عنده هم ثلاثة اثنين اجتهدوا لكن اختلفوا هذا يقول سدا ولا يقول الثالث ما عنده سالفة ولا يدرى عن شيء - [00:48:41](#)

يقول الثالث يقلد الاوتفق عنده الاوتفق من الاثنين يصلى معه نعم ومن صلی بغير اجتهاد ولا تقليد قضى ان وجد من يقلده. اذا صلی بغير اجتهاد ما تحرى ولا شيء - 00:49:02

ولا قلت احد استشارات او او شاف احد يصلى وصلى به صلاته هذا له حالتان الحالة الاولى الا يتبيّن له شيء بعد ذلك صلاته صحيحة قوله تعالى واتقوا الله ما استطعتم لقوله تعالى - 00:49:20

ولله المشرق والمغرب اينما تولوا فسمى وجه الله. ما تبيّن له خطأ. صلاته صحيحة. اما اذا تبيّن له الخطأ وهو لم يجتهد ولم يقلد فهذا مفرط. فيعيّد الصلاة عرفتم هذا؟ نعم - 00:49:41

ومن صلی بغير اجتهاد ولا تقليد قضاء ان وجد من يقلده ان وجد قد يبدل على القبلة. اما اذا ما وجد احد يستمر ما عرف انه يخطي صلاته صحيحة لأن هذا منتهج لطاعته. نعم. ويجتهد العارف بادلة القبلة لكل صلاة. ما يقول اجتهدت في الصلاة - 00:50:01

وخلالص مثله بقية الصلوات العصر والمغرب والعشاء يبتلي على اجتهاد واحد لا اجتهد لكل صلاة لانه ربما يتبيّن له الصلاة الثانية غير ما تبيّن له الصلاة الاولى لا ويجتهد العارف بادلة القبلة لكل صلاة ويصلی بالثاني ولا يقضى ما صلی بالاول - 00:50:25

الى يصلی العصر بالاجتهاد الثاني. واما الظاهر هذه صحيحة لا يعيّدها وانه كان تغير كله اجتهاد باجتهاد ويقولون القاعدة انه لا يبغض الاجتهاد ها؟ لا يوقظ الاجتهاد بالاجتهاد لا ومنها النية اذا انتهينا من من شرط الاستقبال القبلة - 00:50:49

اي وسائل مهمة الفقه مملوء بالعلم مملوء والناس يزهدون فيه يقولون الفقه هذا ما هو بشيء وهذا الفقه الحقيقة عنده ثروة عظيمة علمية كان اليه الناس هنا فضيلة الشيخ وفقكم الله - 00:51:26

هل يجوز استعمال او اتخاذ القلم المطلبي بالذهب سواء كان الذهب المطلبي به قليلا او كثيرا لا يجوز استعمال القلق من الذهب او قلق في ايذاء لا للرجل ولا للمرأة ما يجوز - 00:51:50

لانه الوضع عن الشرب في انية الذهب والفكرة ينوي عن الشرب في استعمال الذهب والفضة ومثل القلم ايضا استعمال للذهب والفضة ولا في زينة للمرأة حتى يقال هذا من الزينة للمرأة - 00:52:10

اذا المرأة كتبت بقلم ذهب هذى يصير زينة ولا ما هو بزينة الله آآ قلم الذهب ما للرجال ولا للنساء ولا يجوز للرجل والمرأة او غيره. اواني الذهب ولا اواني - 00:52:31

الفقه. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هل يجوز الوضوء في الحمام؟ سواء كان في الخارج مكانا للوضوء او لا. حيث انه سيدرك اسم الله في البداية يصبح الحج الحمام هو بحل السباحة فقط - 00:52:48

والبخار محل البخار والماء الحار هذا الحمام اما الحج قضایا الحاجة هذا ما يسمى حمام هذا يسمى خشم يجوز للانسان يتوضأ داخل الكفن ما في بأس ويدرك الله الا الدخول يقول باسم الله قد ما يريد الدخول ناوي بها للوضوء ناوي بها لدخول المحل وناوي بها ايضا - 00:53:14

الوضوء الشاب يريد الدخول ويبكي ان شاء الله. نعم فضيلة الشيخ وفقك الله وان كان شيخنا شيخنا رحمة الله الشيخ عبد العزيز بن باز يفتي بأنه يسمى داخل الحمام ان بدايته - 00:53:40

عند بداية الوضوء وهو داخل الحمام. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله اذا كان المريض يباح له لبس الحرير للعلاج. ولكنه تركه تورعا. هل يعتبر تاركا بسبب علاجه فيلحقه اثم بذلك - 00:53:56

للحرير علاج صحيح وتركه الكل في هذا اثم انه ظر نفسه الله جل وعلا يقول ولا تلقوا بآيديكم الى التارك ولا يجوز له الانظار بنفسه ويترك العلاج يلا وان كان الفقهاء يقولون ان العلاج الكبيري تداوي مباح - 00:54:16

ولكن الذي يظهر والله اعلم العلاج اما يستحب واما واجب. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله ما حكم صلاة الفرض في الطائرة؟ وفي القطار اثناء السفر لا بأس طيب طائرة في الحجرة - 00:54:47

ان كنت تتمكن القيام والركوع والسجود على ايها انكم لا تتمكنوا بطيء يخرج الوقت قبل آآ قبل الوصول والصلاه هذى ما ما تجمع الى ما بعدها فانك تصلي صلاة الفجر مثلا يقضي الوقت توقف القطار ولا توقف الطائرة - 00:55:11

وانت ما تقدر على الركوع والسجود على ارضية الطائرة انك تصلي بالامام. تصلي باليمان ولا يخرج الوقت عليك اما ان كانت الطائرة ستقع او القطار سيصل قبل خروج الوقت لمتى تؤخر - [00:55:36](#)

او ان الصلاة هذه الليلة الحاضرة يصح جمعها مع ما بعدها الظهر مع العصر او المغرب مع العشاء فانك تؤخر الى وقت لكن اين وصلت الى المكان تصلي جمعا فضيلة الشيخ وفقكم الله ارجو ان توضحوا لي مسألة الصلاة في سطح الكعبة والصلاحة في الحجر - [00:55:54](#)

تدخل من حجر وتصلي هذا مستحب للنافلة يستحب ان يتخرف بالحجر وتصلي تستقبل الكعبة وقف الحجر استقبل الكعبة وانت في الحزب ولا يأتي استقبال الحجر لابني الجدار يقولون فيه قد يكون خارجا خارج الكعبة - [00:56:22](#)

لا ما هو بعلى قواعد ابراهيم. دار الحجر مهوب على قواعد ابراهيم. عندما جعل حماية هذه الحجر فقط انت تصلي يجعل الكعبة بابك في النافلة. اما الفريضة فلا تصلي في الحجر - [00:56:49](#)

كذلك الصلاة في سطح الكعبة لو قدر صعدت على سطح الكعبة وحيث تصلي لكن لازم يكون امامك شيء من جدار الكعبة مرتفع الدعوة اللي يجعل على السطوح يكفي يكفي جدار اليه - [00:57:05](#)

يرتفع فوق السطح للكعبة نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله. اذا كنت مسافرا وسألت احد الاشخاص عن القبلة. ولا ادري هل هو ثقة او لا فهل اعمل باجتهادك لا انسان في غيره اسئل غيره - [00:57:26](#)

تتصل الى النقيب او تصل الى ظلمة الظهر انت باغي تعمل بخبره قال لي تبين لك انه باختلاف المطلوب يبقى الاصل في المسلم العدالة والثقة هذا هو الاصل في المسلم. نعم. فضيلة الشيخ وفقكم الله هل يجوز ان - [00:57:48](#)

لا في الكنيسة التي باتجاه القبلة قال هل يجوز ان يصلى في الكنيسة التي باتجاه القبلة يجوز للانسان يصلى في الخميس ويستقبل القبلة. يستقبل القبلة هو في الكنيسة. اذا كانت الكنيسة طاهرة ارضيته طاهرة - [00:58:18](#)

ليس فيها صور ليس فيها صور ولا صلبات يجوز للمصلين قوله صلى الله عليه وسلم جعل فيها الارض بصيرا وظهورا اذا القاهرة وليس فيها طلاب ولا فيها صور صلي فضيلة الشيخ وفقكم الله نخرج - [00:58:38](#)

الى البر ونصلي في بطون الاودية ويكون فيها ويكون فيها بعض بعر الابل. فهل يجوز الصلاة حالة هذه؟ بشر. البعض في الارض وليس هو معقل تأوي اليه وتبيت فيه. نعم. فضيلة الشيخ وفقكم الله اذا كان الرجل يصلى ماشيا - [00:58:58](#)

ودعس على نجاسة فهل تصح صلاته؟ يصلى بوجهه يعني داخل يصلى نافلة في الوجه دعس على الوجه يمسحها يمسح رجله لا فضيلة الشيخ وفقكم الله سافر اخي الى ابو عمر قريب يغسل رجله ويصلى ما يخالف يغسل رجله - [00:59:32](#)

او يمسحها بالتراب حتى تجول النجاسة فضيلة الشيخ وفقكم الله سافر اخي الى سوريا وصلى في الجامع الاموي ثم تبين له بعد ذلك ان فيه كما يزعمون قبر يحيى عليه السلام فهل يعيد الصلاة؟ لا. المسجد الابوبي ومسجد المسلمين معروف من عهده - [00:59:57](#)

بني امية ولا وليس فيه خبر وما يزعم له في قبر يحيى هذا غير صحيح وايضا يقولون له بعيدا عن عن المسجد الابواب في نافلة بعيدة له فضيلة الشيخ يقول شيخ الاسلام يقولون ما في قبرنبي معروف على وجه الارض - [01:00:20](#)

الا قول محمد صلى الله عليه وسلم. اما بقية قبور الانبياء فهي غير معروفة. وهذا من رحمة الله سبحانه وتعالى لأنها لو عرفت حصل عندها الشرك والكفر اللي قلت ان هذا قبر النبي قبر يحيى ولا غيره كذاب - [01:00:44](#)

نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هل يجوز الصلاة الى المقبرة او الى القبر كما انه قد جاز الصلاة للارض المقصوبة والخش صريح من الرسول صلى الله عليه وسلم الصلاة فيها ولذلك اختلف العلماء في صحة الصلاة في هذا المقصود - [01:01:02](#)

خلاف القبر والصلاحة عند القبر او الى القبر هذا جاء بالنهي الصريح. للرسول صلى الله عليه وسلم عنه. في فرق هذا وها نعم وايضا الصلاة عند القبور وسيلة من وسائل الشرك - [01:01:30](#)

الصلاحة المقصودة ليست وسيلة وانما فيها استعمال فقط بغير اذنه. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله الآيات القرآنية التي تكتب في المحاريب ما حكم ذلك؟ لا يجوز لا تجوز كتابة القرآن على الجدران - [01:01:44](#)

عمر واذا كانت كتبت في المساجد هذا اشد المصلين يشغل المصلين نظر في الكتاب لا سيما اذا كانت في المحاليب هذا لا يجوز
يكتبون اية بغير مناسبات نادته الملائكة وهو قائم يصلى في المحرم - 01:02:04

هل هذا هو الارهاب التي كانت فيه مريم نزلت فيه الاية ما هو الصحيح المحراب عند الامم السابقة هو المصلى يسمى المصلى المكان
الذى يصلى فيه يسمى محراب المشروب والطاد - 01:02:28

الذى في قبلة المسجد هذا عند المسلمين امر اما عند الامم السابقة فالمكان الذي يصلى فيه يسمى محرابا لا فضيلة الشيخ وفقكم الله
ما حكم استعمال الحرير بمقدار اربعه اصابع بغير حاجة؟ لا بأس فشخص فيه النبي صلى الله عليه وسلم لاجل الحالة - 01:02:47
وهي حاجة لاجل تيسير التوب او البشت لا فضيلة الشيخ وفقكم الله كيف اعرف الثقة عند سؤاله عن استقبال القبلة اذا لم يكن يعتمد
عليه اذا تساءله عن اعتماده وعن - 01:03:13

انت تعرف ان الثقة في اخبارها فضيلة الشيخ وفقكم الله بعض الناس يقول عن الحجر انه حجر اسماعيل فهذا صحيح تصويره غير
صحيحة روح اجلس معى او الحظيم يسمى الحظيم لانه اختتم من الكعبة او الحجر اما حجر اسماعيل ما نعرف لهذه التسمية -
01:03:34

بل ربما يكون هذا ناشئا عن قرابة وهو انهم يقولون ان اسماعيل المذهب في الحجر او هن يقولون مدري خمسة عشر مدري او مدري
عشرين نبي كلهم مدفونون في الفيلم - 01:03:59

الخرافات والعصر نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله صلينا في احدى مناطق الجنوب باجتهاد احد
الاشخاص وكان بجانبنا معسكس من المعسكرات فيه مصلى فما حكم صلاتنا بهذا الاجتهاد؟ صلينا في احدى - 01:04:18
مناطق الجنوب في اجتهاد احد الاشخاص اي نعم وكان بجانبنا معسكس من المعسكرات فيه مصلى ايه فما حكم صلاتنا بهذا الاجتهاد
لتبيين لكم الخطأ لا تعيدون الصلاة اما تبين خطأ صلاتكم صحيحة ان شاء الله - 01:04:42

ولا تبطل الصلاة الليلة انحرقت عن الليل انحرقت صارت قلبكم او الى جنوبكم اما مجرد ليلة يسير فلا هذا لا يجوز للصلاه. الليل
اليسير ما يبطل الصلاة ما بين المشرق والمغرب الانحراف الجزيل على ما يبطل الصلاة نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هل تعتبر -
01:05:06

الفرعية ام الاعتبار للجهات الاصالية فقط بالنسبة للقبلة لا تعتبر كل الجهات الاصالية والفرعية لهذا اليمن الواجهة القطبي على الجدي
في ارض اليمن وعكسه الشام. وخلف الاذن عراق اليمنى واليسرى مصر فقد صح - 01:05:31

اقبالهم في العمر بيتبين يحفظونهم هكذا الشيخ الهندي تراجعونه ويحفظون له بيتبين لهم ضوابط طيبة في في الجهات جهات فضيلة
الشيخ وفقكم الله هل الصلاة على الطائرة؟ هل الصلاة في الطائرة او القطار؟ يشترط لها استقبال القبلة - 01:05:58

طائرة تستطيع تستقبل خلاف اللي على الدابة ما يستطيع لكن اللي في باخرة او في طائرة او في سيارة او في قطار يستقيم استقبل
لا فضيلة الشيخ وفقكم الله هل يستدل بمساجد المبدعة او المشركين على القبلة؟ لا - 01:06:20

مساجدا للمبدعة او او المشركين لأنهم ليسوا ثقات. لا فضيلة الشيخ وفقكم الله هل التنفل بالنسبة لقائد السيارة المسافر تعتبر جائزًا
حيث ان القائد يكون مركزا على الطريق. نعم لا بأس - 01:06:55

هو اخد من راتب الراحلة اسد من راتب الراحلة. آآيصح انه يتتنفل ويسوق السيارة الى الجهة التي في وسائل الركوع والسجود يوجد
بالركوع والسجود ايمان لا يضر بالقيادة. لا - 01:07:17

فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا في النافلة اما الفريضة لا الفريضة لازم ينزل الارض ويصلى يستقبل القبلة فريضة تكون على الارض اما
لا فضيلة الشيخ وفقكم الله مسجد يوجد فيه قبر. ويدعون انه قبر نبي ويصلون فيه الصلوات الخمس والجمعة. وعندما - 01:07:36
انكرنا عليهم بعدم صحة الصلاة فيه يحتاجون ان القبر خلفهم وليس امامهم. فما الرد على ذلك القبر اذا كان في المسجد سواء قبر نبي
ولا قبر غير ما يجوز. له النبي صلى الله عليه وسلم عن الصلاة ان تقوم. واذا كان القبر داخل المسجد - 01:08:01

سواء من الخلف او من الامام او اليمين او الشمال فلا تصح الصلاة في هذا المسجد لأن هذا مسجد مبني على قبر. اما اذا كان القبر

منفصلًا عن المسجد بينه فاصل في المشارع وأما جدار - 01:08:22

جدار للمسجد وجدار للقبر يعني بينه وبين جدار ما هو منتظر القبر ما هو بمتصل بالمسجد منعزل قال رسولنا نعم لأن المسجد خالي من القبر. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله لو صلى شخص في مسجد فيه قبر وهو يعلم بذلك فهل يعيد صلاته؟ لا شك انه يعيد صلاته -

01:08:38

لأن الصلاة منها عنها والذي يقتضي الفساد. لا. فضيلة الشيخ وفقكم الله ما حكم الصلاة في المدارس؟ وكذلك مع قرب المسجد وما هو حج بعد اما الاستراحات ما دام المسجد قريب فلا تجوز الصلاة فيه - 01:09:06

الاشتراكات يصلون مع المساجد القريبة منهم. اما المدارس يقولون انه صارت حاجة لأن الطلاب اذا اخرجوا يصعب ظبطه ورجوعه للمدرسة فكونهم يصلون في المدرسة ويضطرون احسن هذا لا بأس به للحاجة. نعم - 01:09:25

فضيلة الشيخ وفقكم الله ما حكم رد السلام في الحمامات وعند دورات المياه على قضاء الحاجة اما اللي يقضي حاجته فلا يرد حتى يفرغ فإذا فرغ يسمى نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله اذا فقدت الماء من بعد العصر وتأكد عندي اني ساحصل على الماء بعد صلاة العشاء. فهل انتظر حتى - 01:09:45

الماء ام اتيت في الوقت الحاضر ولن تحاسب عليه الا بعد خروج الوقت فانك يجب عليك ان تتيمم وتصلي ولا تخرج الصلاة عن وقتها لا تخرج الصلاة عن وقتها فضيلة الشيخ وفقكم الله - 01:10:15

ان يكونوا في موضع يتساوى اليه جهة الشرق او جهة الغرب من يكون في موضع من يكون في موضع يتساوى اليه جهة الشرق او جهة الغرب فالى اي جهة يصل - 01:10:39

كيف نتناول المناقشة الانسان ما يكون في الشر فان كان في الشرق يصل الى الجهة اللي فيها الكعبة وان كان في العكس يصل الى اه الشرطية ان الكعبة تكون في جهة الشرق بالنسبة له - 01:10:57

يلا فضيلة الشيخ وفقكم الله المرأة التي اتها العادة قبل طواف الافاضة وتخشى فوات رفقتها بالسفر. هل يجوز لها ان تتحفظ وتطوف طواف الافاضة؟ على رأي ابن تيمية لا والرسول صلى الله عليه وسلم يقول غير ان لا تطوف بالبيت حتى تطهري. هذا كلام الرسول صلى الله عليه وسلم - 01:11:18

وكان وقت الشيخ فقيه الدين رحمه الله يختلف عن وقته. الوقت الشيخ آآ البلاد وبين مكة مسافات خطيرة والسفر يحتاج الى شهور وفيه خبر وخوف ومشقات كلاب وقتنا تسهلت الاشجار وتساهمت المواصلات واللي يطلع في شهر في ساعة - 01:11:45

بفتوى الشيخ تصلح في هذا العصر ما هي اما ان تبقى الى ان تطلب وتغتسل تطوف طواف الافاضة ويبقى معها ولها ولا في ذلك الحق والله الحمد لو راحوا الركبة ما ينزلوا ما في مشقة والحمد لله - 01:12:15

اما ان تسافر فاذا ظهرت يأتي بها ولها الله يعبد يقول ساعة او ساعتين فقط فضيلة الشيخ وفقكم الله مس الذكر لغير حاجة ما حكم يعبد بذكرة يوليه ربما يحصل شيء من النجاسة او اثاره الشهوة فلا يعبث الانسان بمذاكينه - 01:12:38

عندما يلبس فرشة للحائض عند الحاكم من استجابة او استجمار او ويكون باليديه يسرى نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله انا اعمل في في قطاع عسكري وعملي حراسة على ورشة وهذه الورشة باب يغلق في الليل وانا - 01:13:15

يوم وارتاح ثلاثة ايام فهل يجوز لي النوم؟ النوم أثناء حراستي للورشة اذا كان النوم ما فيه ما في خطير على الورشة اذا كان ما في خطير على الورشة اذا كان من النوم يفوت الحراسة وفي خطير وتشرب الورشة لا يجوز الكلام - 01:13:40

لا فضيلة الشيخ وفقكم الله حنته شعر الوجنتين يعتبر من النص مثل شعر الحاجبين بعض العلماء يرى ان كل شعرة وجهه اخذه من اللبس كل شعرة الوجه ما مع ذا الشائب للرجل - 01:14:05

ويعتبر من الناس. وان كان من العالم لا ينفع من اللحية حرام. لا يجوز اخذ شيء من العالمين. انهم من الليل ولا وشعب بقية الوجه هذا ايضا يقولون من الدرس الا اذا كان شعر الوجه هذا مشوه - 01:14:25

زائد عن العادة وفيه تشويه فلا بأس انهم يزيدون - 01:14:44